

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١١

بربط موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية

للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعده له :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

المرسوم بقانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٠١٢/٢٠١١ ٦٩٨٦.٣٦٥ جنيه (فقط وقده ستة مليارات وتسعمائة وستة وثمانون مليوناً وستة وثلاثون ألفاً وخمسة وسبعين جنيه).

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٠١٢/٢٠١١ ٥٤٨٢٠.٥٠٠ جنيه (فقط وقده خمسمائة وثمانية وأربعون مليوناً ومائتان وخمسة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٠١٢/٢٠١١ ٧٣١١.٠٠٠ جنيه .

- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢٠١٢/٢٠١١ ٤٧٥.٩٥٠.٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٠١٢/٢٠١١ ٥٤٧٣٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسمائة وسبعة وأربعون مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر الأرباح المحتجزة التي تخصل الحساب الاستشاري للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٠١٢/٢٠١١ ١١٥.٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وخمسة عشر ألف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدر خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ١٠٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد مليون وعشرون ألف جنيه).

(المادة السادسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٦٤٣٧٧١٦٥.. . جنيه (فقط وقدره ستة مليارات وأربعين مليوناً وسبعيناً وستة عشر ألفاً وخمسمائة جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠٩٠٠٠.. . جنيه.
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦٣٢٨٧١٦٥.. . جنيه.

(المادة السابعة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٦٤٣٧٧١٦٥.. . جنيه (فقط وقدره ستة مليارات وأربعين مليوناً وسبعيناً وستة عشر ألفاً وخمسمائة جنيه)، كلها إيرادات رأسمالية متعددة منها مبلغ ١٠٢٠٠.. . جنيه مساهمة من الخزانة العامة.

(المادة الثامنة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملتحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها.

(المادة التاسعة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة العاشرة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة الحادية عشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ويكون له قوة القانون ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١١

صدر بالقاهرة في ٢٤ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٦ يونيو سنة ٢٠١١ م).

المشير/ حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

موازنة المدينة العامة لمشروعات التعمير والتسيير الإزارية

للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

٢٦ الجريدة الرسمية - العدد ٢٥ مكرر (ج) في ٢٨ يونيو سنة ٢٠١١

بيان		التاليت والمصروفات:
٢٠١٢/٢٠١١	٢٠١٢/٢٠١١	الإيرادات:
٣٠١٢/٢٠١١	٣٠١٢/٢٠١١	مجموعة (١) إيرادات النشاط ٣٠٤
٣٥٩٨٢٥	٣٥٩٨٢٥	مجموعة (٢) الأجر ٣٣٤
-	-	مجموعة (٣) منح واعناءات ٥٩
-	-	مجموعة (٤) إيرادات استشارات وفوائد ٦٩٤
-	-	مجموعة (٥) إيرادات وأرباح أخرى ١٧٢
٥٣١٨٢٥	٥٣١٨٢٥	جملة الإيرادات ٣١٣
٥٣٤٧٣	٥٣٤٧٣	الإيراد العام:
٩٥	٩٥	الأرباح المتعددة (أناضق مرحل) ١١٥
٩٥	٩٥	صافي ربح العام ١١٥
٥٣٤٨٢٥	٥٣٤٨٢٥	جملة المرازنة الجارية ٣٣٢
٦١٩٠٨٦٣	٦١٩٠٨٦٣	الإيرادات الرأسمالية:
٦٣٢٧٦٦	٦٣٢٧٦٦	استخدامات رأسمالية متزرعة ٦١٩
٦٣٣٧٦٥	٦٣٣٧٦٥	استخدامات رأسمالية ٦٣٣
٦٣٦٧٦٥	٦٣٦٧٦٥	تحويلات رأسمالية ٦٣٦
٦٤٣٧٦٥	٦٤٣٧٦٥	جملة الاستخدامات الرأسمالية ٦٤٣
٦٩٨٦٣٦	٦٩٨٦٣٦	إجمالي المرازنة ٦٩٨٦٣٦